

موضوع هذه الورقة يدور
حول ثلاث وثائق من وثائق المحاكم
الشرعية، يعود تاريخها إلى أوائل
القرن السابع عشر، تتعلق بواقعة
معينة تمس جانباً من جوانب علاقة
الكنيسة القبطية بكنيسة روما في
لحظة تاريخية، لها خصوصيتها في
تاريخ كلتا الكنيستين.

وتقدم هذه الوثائق جانباً مهماً
من جوانب تعامل الناس مع نظام
العدالة في العصر العثماني، وكيفية
استخدام مؤسسة المحكمة في شتى
جوانب أمورهم، هذا من ناحية.

القبط والتقويم الغريغوري وكنيسة روما

د. مجدي جرجس
جامعة كفر الشيخ

من ناحية أخرى، تقدم هذه الوثيقة نموذجاً لكيفية تكون نص ما، والخطوات المتبعة في تكوين مثل هذا النص حتى بلوغه مرحلته النهائية.

من ناحية ثالثة، فهذا النوع من الدراسة يتيح الفرصة أمام المؤرخين لمراجعة أحكامهم حول وقائع تاريخية معينة، استناداً على مصادر من طرف واحد.

وبالرغم مما يبدو عليه الأمر، ظاهرياً، من أنه إغراق للمتخصصين في الوثائق فيما لا يتعلق بوظيفتهم الأساسية، وهي نقد وتحليل الوثائق، واستدراجهم إلى منطقة المؤرخ! إلا أن إلقاء الضوء على طريقة عمل المؤسسة التي أنتجت النصوص، والسياق الذي نشأت، وأنتجت، فيه الوثائق، والمراحل المختلفة التي مرت بالوثيقة حتى إخراجها في صورتها النهائية، تُعد من أهم وظائف علم الوثائق. بالطبع سيستدعى الأمر التوقف، ربما طويلاً، أمام خلفيات تاريخية لفهم السياق الذي تكونت فيه هذه الوثائق! وفي بعض الأحيان تكون هذه الطريقة في المعالجة أجدى وأنفع، خاصة فيما يتعلق بدراسة نص وحيد، وهو ما ينطبق على حالتنا هذه.

السياق التاريخي

يحتفظ القبط بذكرات مؤلمة وحزينة بعلاقتهم بالغرب عامة، وبكنيسة روما خاصة؛ ففي مجمع خلقيدونية في العام ٤٥١م^(١)، حُكم على البطريرك القبطي، ديسقورس (٤٤٤ - ٤٥٨م) من قبل هذا المجمع، ومنذ ذلك الوقت أُعتبرت الكنيسة القبطية مارقة عن المسيحية الصحيحة، وعانى القبط معاناة شديدة استمرت لقراءة القرنين من الزمان، وكان الحرك الرئيسي لتلك الحركة ضد الكنيسة القبطية، البابا الروماني ليو الأول (٤٤٠ - ٤٦١م). ذاق القبط معاناة أخرى أثناء الحروب الصليبية (ق ١١ - ١٤م) والتي كانت كنيسة روما محركها الأول أيضاً؛ إذ تم منعهم من زيارة القدس، ثم كانت معاناتهم الشديدة أثناء آخر حملة صليبية في القرن الرابع عشر، وما نالهم من تدمير كنائسهم، واختطاف نسايتهم^(٢).

كان من جراء هذا التاريخ أن انطبعت في ذاكرة القبط، وفي كتاباتهم، ذكريات مؤلمة وقطيعة حقيقية مع كنيسة روما.

على أن هذا التاريخ العدائي شهد مرحلة من التقارب والتجاذب بدءاً من القرن الخامس عشر، وبلغ ذروته في القرن السادس عشر. إذ واجهت كنيسة روما مأزقين متزامنين: الأول: هو الخطر الذي كان يمثله الأتراك، بداية من احتلالهم لعاصمة الإمبراطورية البيزنطية، القسطنطينية عام ١٤٥٣م، ثم توغلبهم داخل العالم المسيحي واحتلالهم لمناطق واسعة في البلقان، بما مثل تهديداً لرعايا بابا روما^(٣). الثاني: ذلك الخطر الذي مثلته الحركة الإصلاحية التي قادها مارتن لوتر (عُرفت بالبروتستانتية^(٤))، وتهديدها المباشر لسلطة الكنيسة في أوروبا، ومناطق متفرقة من العالم، حيث نادى بعدم الاعتراف بسلطة البابا، وأن الطقوس غير ملزمة للمسيحي، وأن المرجع الوحيد هو الإنجيل وليس الممارسات الطقسية المتوارثة.

تزامن هذين الحدثين أحدث هزة عنيفة لوضع وسلطة الكنيسة الرومانية في أوروبا والعالم، فالتوسع العثماني قلص مناطق نفوذ البابوية في أوروبا، والحركة الإصلاحية استقطبت جموعاً غفيرة من رعية الكرسي البابوي في أوروبا، وبدأت تخطط لنشر مذهبها في مناطق متفرقة من العالم المسيحي، الذي كانت غالبية، آنذاك، تدين بالولاء لكرسي بابا روما.

كان من بين الإجراءات العديدة التي اتخذتها كنيسة روما، كرد فعل لهذه التنداعيات، هو اتجاهها نحو توحيد العالم المسيحي ضد الخطر التركي^(٥). وسعيها لتوحيد الكنائس التقليدية القديمة ضد الخطر البروتستانتي، وفي هذا الإطار كانت محاولات كنيسة روما لضم الكنيسة القبطية إلى صفها.

وبدأت هذه المحاولات مباشرة بعد ازدياد الخطر البروتستانتي، عام ١٥٢١م؛ حيث توافدت إلى مصر كثير من الوفود البابوية والمراسلات. وهذه الرسائل المتبادلة

توضح كيفية سير الأمور، ورد فعل الكنيسة القبطية تجاه هذا الأمر. فيبدو الموقف الإيجابي للبطيريك القبطي يوانس الرابع عشر (١٥٧١-١٥٨٥م)، في رده على رسالة من بابا روما غريغوريوس الثامن (١٥٧٢-١٥٨٥م)؛ إذ يمتدح البطيريك القبطي مسلك كنيسة روما في هذا الصدد، ويتحدث عن الخلافات العقائدية بين الكنيستين، واصفًا إياها بألها "آراء عنادية" لا يجب التمسك بها^(٦). ثم أرسل بابا روما وفدًا إلى القاهرة للتفاوض مع البطيريك القبطي، وسار الأمر بصورة جيدة حيث وافق البطيريك القبطي على إعلان صيغة رسمية للإيمان المشترك بين كنيسة روما والكنيسة القبطية، وعقد البطيريك اجتماعًا ضم بعض الأساقفة، وأظهر البعض ارتياحهم لفكرة الاتحاد، ولكن انقلب الوضع مرة أخرى ورفض الأساقفة هذه الفكرة^(٧). وعاود الوفد مرة أخرى محاولاته مع البطيريك القبطي، ويبدو أنه قرر فعلاً- بشكل منفرد- توقيع صيغة عقد الاتفاق مع الوفد البابوي، ولكنه توفي فجأة^(٨).

المثير في الأمر أن البطيريك القبطي، يوانس الرابع عشر، أغلق مناقشة قضية الاتحاد مع كنيسة روما على الإكليروس فقط (طبقة الكهنة)، والموافقة أو المعارضة كانت بينهم، بالرغم من الخطورة البالغة لهذا الأمر؛ فهو من ناحية يختزل تاريخ صراع طويل مع الكنائس الخلقيدونية- وعلى رأسها كنيسة روما- انطبع في ذاكرة القبط وارتبط بأسماء بطاركة يُعدون من أشهر قديسي الكنيسة القبطية، ودفع القبط ثمنًا باهظًا لهذا الصراع. ومن ثم، يتنازل البطيريك عن عقيدة القبط بقرار مفاجئ.

من ناحية أخرى، فهي مغامرة غير محسوبة العواقب، حيث ستغير الولاء الروحي للقبط إلى مركز زعامة آخر خارج نطاق السلطنة العثمانية، وما يمكن أن تتخذه السلطة العثمانية من رد فعل. ولكن يبدو أن البطيريك لم يكن مدركًا لهذه

المخاطر بقدر سعيه إلى الاتفاق والاتحاد، أو كان له مبررات أخرى لم تفصح عنها المصادر حتى الآن.

على أن انفراد البطريرك والإكليروس بمناقشة هذا الأمر فيما بينهم دون إشراك لأعيان القبط، يعكس طبيعة تنظيم الطائفة القبطية في هذه الفترة (الربع الأخير من القرن السادس عشر)، حيث كانت قيادة الطائفة القبطية مطلقة في يد البطاركة والإكليروس^(٩)، ويبدو أن باقي القبط لم يدرؤا بخبايا الأمور ولا بمجرى هذه المحادثات. وأجلت وفاة البطريرك المفاجئة هذا المشروع.

بعد تعيين بطريرك قبطي جديد، عاود بابا روما محاولاته للوحدة مع الكنيسة القبطية، واستؤنفت الرسائل بين الطرفين، وأظهر البطريرك القبطي البابا غبريال الثامن (١٥٨٧ - ١٦٠٣ م) ميلاً نحو الاتحاد بكنيسة روما، ووقع بالفعل إقراراً بالاتحاد مع الكنيسة الكاثوليكية في يناير ١٥٩٧ م^(١٠).

وبعد هذه الاتفاقية، أقدم البطريرك القبطي على إجراء خطير اتخذه بناءً على رغبة بابا روما سكتسوس الخامس (١٥٨٥ - ١٥٩٠ م)، وهو العمل بالتقويم الغريغورى في مصر، وكان هذا الإجراء بمثابة الشرارة الأولى في ثورة عارمة ضد البابا غبريال الثامن، وهى موضوع هذه الوثائق.

وقبل الحديث عن هذه القضية، من الضروري أن نعطي لمحة قصيرة عن قضية التقويم، ومنها التقويم الغريغورى. كان التقويم المستخدم في الغرب حتى أواخر القرن السادس عشر، هو التقويم المعروف بالتقويم اليولياني، نسبة للإمبراطور الروماني يوليوس قيصر. ووفقاً لهذا التقويم، تستغرق الأرض في دورتها حول الشمس ٣٦٥ يوماً وست ساعات. وكان هذا التقويم متفق مع التقويم القبطي المصري فيما يتعلق بتحديد مواعيد الأعياد الدينية في العالم المسيحي. وفي عام ١٥٨٢ م قام البابا الروماني غريغوريوس الثالث عشر بتعديله المشهور، حيث أشار عليه الفلكيون بأن دورة

الأرض حول الشمس تستغرق ٣٦٥ يوماً وخمس ساعات وثمان وأربعين دقيقة وست وأربعين ثانية. وبالتالي يكون الفارق بين التقويم اليولياني والحساب الصحيح لدورة الشمس إحدى عشرة دقيقة وأربع عشرة ثانية. وبالتالي يتجمع كل مائة وثمانية وعشرين عاماً يوم كامل. وعلى أثر ذلك قام الفلكيون بحساب المدة من عام ٣٢٥ ميلادية (تاريخ انعقاد المجمع المسيحي المسكوني الأول الذي رُتبت فيه مواعيد الأعياد الدينية) وحتى عام ١٥٨٢م فوجدوها عشرة أيام، وعلى ذلك تم تعديل التقويم القديم فكان اليوم التالي للربيع من أكتوبر عام ١٥٨٢م هو الخامس عشر من أكتوبر ١٥٨٢م، وليس الخامس من أكتوبر من العام نفسه، ومن ثم سُمى هذا التقويم (التقويم الغريغوري) نسبة إلى البابا غريغوريوس الثالث عشر.^(١) ولكن تطبيق التقويم الجديد سيتبعه تغيير في مواعيد الأعياد المسيحية، وهو الحادث حتى يومنا هذا؛ فعلى سبيل المثال كان المسيحيون في العالم أجمع يعيدون عيد ميلاد المسيح يوم ٢٩ من شهر كيهك القبطي الذي يقابل ٢٥ من شهر كسلو العبراني الذي يوافق ٢٥ من شهر ديسمبر، وفقاً للتقويم اليولياني، بينما في التقويم الغريغوري يوافق ٢٩ من شهر كيهك القبطي يوم ٧ يناير، وعلى ذلك اختلف عيد الميلاد في الشرق عنه في الغرب، وقس على ذلك باقي الأعياد الدينية.

ومن ثم كان طلب بابا روما من البطريرك القبطي العمل بالتقويم الغريغوري

لتوحد مواعيد الأعياد في الكنيستين القبطية والرومانية.

والآن إلى تفاصيل الأحداث المتعلقة بالتقويم الغريغوري كما وردت في سجلات المحاكم الشرعية؛ إذ قدم بعض أعيان القبط من الوجه البحري سؤالاً إلى كبار رجال الدين الإسلامي يستفتونهم الرأي في الوضع الشرعي لبطريرك القبط، إذا خالف قواعد كنيستهم وشريعتهم، ونص السؤال الذي قُدم يحمل دلالات مهمة: "ما قولكم في ريس طايفة من طوايف النصارى يقصد أن يُخرج طايفته عما تقتضيه

كنايسهم من صيام وأعياد (أى تغيير في التقويم سيؤثر على مواعيد الصوم)، وإذا رُفِع أمرهم إلى ولى الأمر فهل يُجبر أهل تلك الطائفة إلى طاعة ريسهم بما يخالف كنايسهم أم يؤمر ذلك الرئيس باستمرارهم على العمل بما تقتضيه كنايسهم^(١٢)، فصيافة السؤال تحدد الإجابة مسبقاً، حيث إن أهم وظائف البطريك هي المحافظة على شريعته ونظام كنيسته، حسبما تنص التواريخ التي تحدد صلاحياته^(١٣). وفعلاً كانت إجابة المفتين حسبما أرادها الساتلون، فقرر المفتون بأنه لا يحق للبطريك فعل ذلك، ولا يحق له إلزام غيره بمخالفة نظام كنيسته. وبالتالي حصل الفريق المناوئ للبطريك على دعم كبير من الناحية الشرعية. وفعلاً قدموا هذه الفتوى إلى القاضي الذي لا يملك إلا العمل بمقتضاها، وبالتالي أصدر حكماً يلزم البطريك بعدم التعرض لقبط الوجه البحري وتركهم يسيرون وفق نظامهم القديم، وإلزام البطريك بالعمل بذلك^(١٤). ولم يقف الأمر عند هذا الحد بل أخذ القبط هذا الحكم، وأخذوا عليه أحكاماً أخرى من محكمة الخلة الكبرى، ومحكمة الديوان العالى، ثم اتجهوا إلى محكمة الإسكندرية، وقدموا دعوى ضد البطريك، وفي هذه المرة أخوا على إظهار رغبة البطريك في مخالفة كتبهم القديمة في تحديد عيد الفصح، وأنه متمسك بحساب سقيم ظهر فيه الخلل وفقاً لآراء علماء الفلك المسلمين، وبالتالي كان سؤالهم إلى المفتين هذه المرة يستند إلى نقطة خطيرة، وهى "هل يجب أن يعمل البطريك عكس حكم المسلمين؟" (يقصد هنا حكم علماء الفلك) وبالتالي كان الرد بمنع البطريك من التزام حكم النصارى، والعمل وفق ما قال به علماء الفلك المسلمين^(١٥).

الغريب في الأمر أن إحدى المخطوطات القبطية تشير إلى هذه الأحداث بشكل مضطرب لا يفهم منه شيء، فيذكر نص المخطوطة أن البطريك القبطي البابا غبريال هو الذي أحضر علماء الفلك المسلمين، وانتهى رأيهم إلى عدم الأخذ بهذا الحساب، وفي الصفحة التالية تذكر المخطوطة أن بعض أعيان الوجه البحري سعوا في

هذا الأمر وأنفقوا أموالاً جزيلاً ليثبتوا صحة هذا الحساب (لا يفهم أي حساب يقصد: حساب الغربيين أم حساب الكنيسة القبطية) ووضعوا جدولاً لتحديد عيد القيامة، وأخذوا مرسومًا من القسطنطينية بالعمل به^(١٦). ويبدو اضطراب النص وعدم معاصرته للأحداث من خلال عدم فهم موقف طرفي النزاع، وأن الأمر تم بتدخل من السلطان العثماني، وهذه قضية أخرى تبعث على القلق من استخدام بعض المصادر.

بالطبع يمكن التوقف طويلاً أمام هذه الواقعة (ليس مجاله الآن) لتفسير كثير من الجوانب الخاصة بتوجهات أطرافها، وكيفية إدارة هذا الصراع ودلالاته. وطرح أسئلة حول التمسك بالتقاليد والحرص عليها، وكيف أنها أتت عكس المتوقع، فالحرص على التقاليد من المفترض أن يأتي من الجنوب، ولكنه في هذه الحالة يأتي من الشمال!^(١٧) ولكن دعنا نقاوم إغراء عمل المؤرخ! ونطرح تفسيرات خاصة بالوثائق وصياغتها، وما ذكرته في صدر هذه الورقة من محاولة فهم كيفية تعامل الناس مع المحكمة، وكيفية تكوين نصوص الوثائق.

تحليل النصوص

ظاهر نصوص هذه الوثائق يعطى الإيحاء بوحي هؤلاء الأعيان، الذين تقدموا بتلك الشكوى، بسياق وضع مصر في الدولة العثمانية، وبأن الأمر في النهاية محكوم بتقنيات تحدد وضع "الطائفة القبطية" داخل إطار الدولة، وأن الأمور الخاصة بالطائفة لا بد أن تتم من خلال رئاستها الدينية، وأن هذه الرئاسة الدينية، بدورها، محكومة بأطر سياسية وشرعية تتحرك داخلها. وأن تلك المؤسسة (المحكمة) هي الضابط والمراقب لتلك الأطر. وبالتالي يمكن القول: إن ذلك يمثل درجة من الوعي السياسي لدى أعيان القبط وإمامهم بواقعهم السياسي والاجتماعي!

ولكن يمكن طرح السؤال بطريقة أخرى: هل لغة الشكوى وصياغتها تمثل حقيقة فهم الشاكين لطريقة عمل هذه المؤسسة "الحكمة"، وبالتالي يوظفون النص ليجلب لهم النتيجة المرجوة؟! بالطبع يمكن تعميم هذا السؤال ليطرح على حالات كثيرة لأفراد لا حظ لهم في التعليم أو المعرفة الدينية، ولكن كانت شكاواهم أيضاً مصاغة بحرفية عالية، يعرف من صاغها كيف يتعامل مع المحكمة، وكيف يصيغ النص ويوظفه ليكون متوافقاً مع السياق الشرعي والقانوني الذي يحدد عمل المحكمة وتوجهاتها، وبالتالي يحقق الشاكي (أو من صاغ النص) هدفه من تقديمه شكواه أو دعوته. بمعنى آخر، هل نص الدعوى أو الشكوى، أو حتى السؤال الموجه للمفتي، هو من إنشاء الشاكي ويمثل تصوره وفهمه للقضية ولأبعادها؟

أزعم أن الإجابة: لا!

فالدور الرئيسي هو للكاتب أو النائب الذي يقوم بدور الخامي حالياً، فهو الذي يحدد صيغة الدعوى ويضعها في قالب المناسب للموضوع، بغض النظر عن وعى المتصرف القانوني بالجوانب الشرعية والقانونية للموضوع. وفي بعض الأحيان يسوق النص بعض الأحداث التي لم تحدث فعلاً، ولكنها لازمة لكي تكتمل الأركان القانونية لصحة النص؛ فعلى سبيل المثال: يرد في عدد كبير من وثائق الوقف - التي تمت وفقاً للمذهب الحنفي - قصة لتزاع بين الواقف وبين متولي الوقف المؤقت. هذا التزاع غير منطقي وغير مبرر، ولكنه لازم لإتمام الوقف على المذهب الحنفي، حيث يحكم القاضي في التزاع الذي نشأ، وبالتالي يرجح صحة الوقف استناداً على هذا التزاع، وليس على أركان الوقف نفسه^(١٨). الأمر عينه يمكن ملاحظته، على سبيل المثال، في وثائق الخلع، التي تشهد، ظاهرياً، بوعي سيدة ما بالأركان القانونية للخلع، وكيف أن الخلع على مذهب أحمد بن حنبل لا يحتسب طلاقة، وبالتالي تختار السيدة أن تجرى الخلع على المذهب الحنبلي^(١٩). بالطبع تلك السيدة لا شأن لها بتلك المعرفة

الشرعية، ولكن الكاتب هو من صاغ النص ليحصل على أقصى فائدة ممكنة للمتصرف.

بالطبع يمكن أن نستطرد بذكر أمثلة أخرى لتلك النوعية من الصياغة التي تمثل وعى ومعرفة الكاتب الذي صاغ هذا النص، وليس المتصرف (الفاعل القانوني). ولكن ذلك لا ينفي كلية وعى بعض المتصرفين بالأمر القانوني والشرعية، ولكن التحكم في صياغة النص في شكله النهائي هي صناعة الكاتب. فمثلاً لا أستطيع - على الوجه الدقيق - تحديد ملابسات تكليف أعيان القبط لبعض الفلكيين المسلمين بتأليف رسالة في علم الفلك، لإثبات خطأ التقويم الغريغوري الذي أراد البطريك تطبيقه. هل تم هذا الأمر ليضع أعيان القبط، القاضي أمام رأيين مختلفين؟ أحدهم لعلماء مسلمين، والآخر لعلماء مسيحيين، ومن ثم سيكون رأى القاضي المسلم معضداً لرأى العلماء المسلمين! حيث شهدتهم ورأيهم أكثر قبولاً أمام الحكمة الشرعية، وهو ما حدث بالفعل (راجع نصوص الوثائق). وبالتالي يكون هؤلاء الأعيان على وعى بسياقات مختلفة، أهمها طريقة عمل الحكمة ومنطق القضاة ومنطلقهم الشرعية. أم أن هذه الفكرة كانت اقتراح الكاتب ليحبك بدقة أدلته لكسب القضية؟ وبالتالي يستمر دور الكاتب ليدبر القضية بخبرته ومعرفته العميقة ببواطن الأمور؟ بالطبع لا يمكن الجزم. ولكن اللجوء إلى الفلكيين المسلمين سواء أكان بمبادرة أعيان القبط، أم بمشورة كاتب الحكمة يمثل مرحلة إجرائية لتدعيم القضية، ولكنه لا يشكل صلب النص. حيث هذا الإجراء استخدم فيما بعد لصياغة فقرة جوهرية بنى عليها المفتين حكمهم: "فماذا يلزمهم بامتناعهم من اجراء احكام المسلمين عليهم؟"^(٢٠) وكانت إجابة المفتون بضرورة إلزام البطريك وجماعته بالانصياع لحكم العلماء المسلمين. فهل أقدم الأعيان على هذه الخطوة لتكون فقرة حاسمة في نص دعواهم؟ أم أن الكاتب يعي جيداً أن الحصول على رأى الفلكيين

المسلمين بما يوافق دعواهم سيكون حاسماً في كسب القضية؟ أميل إلى أن الكاتب المخك هو الذي نصح بهذه الخطوة لكي يستخدمها في صياغة نصه. وما زال السؤال مطروحاً عن كيفية تكوين مثل تلك النصوص!..

عودة إلى السياق التاريخي، وتوظيف نصوص الوثائق للكتابة التاريخية، وأقصد في هذا الشأن الكتابة أحادية المصدر. فالكتابات عن هذا الموضوع كثيرة، ومعظمها استند على مصادر أوروبية المنشأ أو محفوظة في أرشيفات أوروبية؛ كما أن هناك دراسات عديدة قامت على نشر نصوص الرسائل المتبادلة بين الكنيسة القبطية وكنيسة روما، أهمها دراسة Buri^(٢١) الذي أورد نصوص جميع المراسلات المتبادلة بين البطاركة القبط وبابوات روما خلال تلك الفترة، كذلك دراسة أنطون رباط^(٢٢)، ثم دراسة Trossen^(٢٣) لفترة النصف الثاني من القرن السابع عشر، أورد فيها نصوص الوثائق أيضاً، وغيرها من الدراسات. ولتوضيح أهمية وثائق المحاكم الشرعية، وكيفية توظيفها في الكتابة التاريخية، وما يمكن أن تضيفه أو تعيد تأسيسه في هذا الشأن، سأذكر، على سبيل المثال، أحدث الدراسات في هذا الموضوع عام ٢٠٠٦م، وهي الدراسة الرائعة والمستفيضة التي قام بها Alastair Hamilton عن العلاقات بين الكنيسة القبطية والغرب عموماً. والرجل يقول صراحة: إن القصة من جانب واحد، وهي من الجانب الغربي حيث المصادر متاحة، بينما يغيب الجانب الآخر (المصري القبطي) في هذه الرواية^(٢٤). ففي رواية الجانب الغربي يذكر أن اتفاقية الوحدة بين الكنيستين القبطية والرومانية لاقت ترحيباً بين القبط، وأن البطريك القبطي أبلغ مندوبي بابا روما أن هذه الاتفاقية، والصيغة الجديدة لعقيدة القبط الأرثوذكس، أذيعت في الكنائس، وأن جموع القبط فرحت بما فرحاً كبيراً!^(٢٥).

ولكن وثائق المحكمة الشرعية تبين خطأ هذا الموضوع، وأن الأمر خضع لملاسات عديدة، غابت عن الرواية الغربية للأحداث. والواقع أن ما ذكرته تقارير

مرسلي بابا روما تتوافق مع رواية البطريك القبطي للأحداث؛ ففي إحدى رسائله إلى بابا روما يقول له صراحة أن القبط سعداء بالوحدة مع روما، إلا نفرًا قليلاً منهم يثير المشاكل^(٢٦). والنفر القليل يقصد بهم من أثاروا المشاكل على خلفية موضوع تطبيق التقويم الغريغوري في مصر.

ولكن تحليل النصوص وإعادة تركيب المشهد بصورة مختلفة، يظهر عكس ذلك.

فالقضية برمتها كانت متعلقة بالبطريك القبطي نفسه ونفر قليل حوله، ورسم البطريك خطته بإحكام لينال مأربه الشخصي. اختار البطريك أن تجرى مفاوضات الوحدة مع الوفد البابوي بعيدة عن كل الأعين، في دير القديس أنطونيوس بالبحر الأحمر، أي أنه يدرك تمامًا خطورة ما يقوم به، وأن هذا الأمر سيسبب له مشاكل عديدة مع ولاة الأمر ومع القبط أنفسهم. الأمر الثاني المهم، هو أن الوفد البابوية اعتمدت على وسطاء لا يجيدون اللغة العربية، أو قليلي المعرفة بها^(٢٧). ومن ثم يمكن القول: إن البطريك القبطي، لم يُعلم أحدًا بأمر هذه الوحدة، وقال للوفد البابوي ما يجبوا أن يسمعوه، وأن الأمر برمته كان خدعة من البطريك. ويظهر جليًا سببه الشخصي جدًّا، وهو الحصول على أموال من روما؛ إذ يقول صراحة في رسالته إلى بابا روما: "وان علينا بالنواحي كلف ومصاريف ومغارم وعوايد على الديارة والبيع المقدسة والمساكين وغيرهم ولم يكن بيدنا شي لأجل القيام بهم والاكتفا[...]. ولكن الاتكال على الله تعالى ثم على محبة الاخ الحبيب الاب البابا البار المشار اليه اعلاه ادام الله تعالى بقاه ونحن نسال من قدسكم ان لا تغفل عنا ولا عن الديارة ولا البيع المقدسة والمساكين وغيرهما بمصر وغيرها ولا عن الشعب المسيحي فان نحن حسينا عليكم وصرنا شعبا واحداً وامانة واحدة بالسيد المسيح له المجد وحسبنا عليكم في المساعدة لنا والملاحضة"⁽²⁸⁾.

فكل ما يرجوه هو المال والدعم المالي من بابا روما الثرى جدًا.

كما أن تحليل نصوص الوثائق يؤكد هذا التفسير؛ إذ استخدم الأعيان كل وسيلة ممكنة ضد البطريرك، ولم يألوا جهدًا في إيجاد الحجج لدعم موقفهم ضد البطريرك. ولو كان لديهم علم بأمر هذه الوحدة، لكانت هي الحجة الأقوى والأعظم، لكن لم يظهر في حججهم أمر هذه الوحدة، ولا اتهامهم للبطريرك، بالتحالف مع كنيسة روما العدو للدولة العثمانية، وبالتالي تغيير الولاء الديني لمسيحي مصر، ليكونوا خاضعين لسلطة أخرى خارج نطاق الدولة العثمانية، وليست أي سلطة، بل هي عدو للدولة العثمانية. وهذا ما يؤكد إخفاء أمر هذه الوحدة عن كل أحد، سوى حاشية البطريرك! ولم يكن أحد بين القبط - بما فيهم الأعيان - على علم بأمر هذه الوحدة، أو المفاوضات الجارية بشأنها.

نقول هذا استنادًا إلى نقطة أخرى، وهي الصراع الذي بدأ يحدث على رئاسة الطائفة بين البطريرك ورجال الدين من ناحية، وبين أعيان القبط من ناحية أخرى، وشهد مراحل عنيفة حدت بالأعيان إلى استخدام كل وسيلة ممكنة لإزاحة رجال الدين من طريقهم، بما فيه تلفيق التهم ضد البطارقة وإثارة ولاية الأمور ضدهم، وانتهاء هذا الصراع بانتقال رئاسة الطائفة القبطية كليًا إلى يد الأعيان، وإذعان الكنيسة لهذا الوضع طوعًا أو كرهاً^(٢٩).

وهنا تبرز أهمية وثائق المحكمة الشرعية وطريقة تحليلها، في إمكانية مراجعة الكثير مما كتب عن العصر العثماني في الكتابات الأكاديمية على الصعيدين الدولي والمحلي.

بالطبع هذه محاولة متواضعة لطرح أسئلة عن طريقة تَكُونِ نصوص الوثائق وكيفية توظيفها في الكتابة التاريخية، وهي مجرد محاولة لطرح أسئلة ونقاش، أكثر من كونها تشتمل على نتائج أو حقائق.

نشر الوثائق

الوثيقة الأولى (محكمة الإسكندرية، س ٢٣، م ١٠٦٧، ص ٤٤٧، ٤٤٨)

- ١- بعد الإذن الكريم من سيدنا ومولانا على افتدى دام فضله بنقله
- ٢- هذه صورة عن أصلها بعد الإذن الكريم من سيدنا ومولانا الحاكم الشرعي الذي سيضع خطه الكريم باعاليه دامت بالمسرة ايامه ولياليه من الوقايح
- ٣- الصادرة لدى سيدنا ومولانا جمال قضاة الإسلام كمال ولاية الأنام معدن الكمالات والانعام افندى مصطفى بن محمد الشهير [...] زاده بلغه الله تعالى
- ٤- مراده خليفة الحكم العزيز بالديار المصرية سابقا مضمونها بمجلس الشرع الشريف ومحفل الدين المنيف بالقاهرة المحمية بين يدي سيدنا ومولانا الحاكم الشرعي
- ٥- الموقع خطه الكريم باعاليه دامت معاليه حضر نوار بن مينا بن سليمان الغمراوى ويوحنا بن تادرس بن سليمان الغمراوى وفانوس
- ٦- ابن سليمان بن مخايل السمانودى ويعقوب بن عازر بن يعقوب الراهب الابشادى ومنقوره بن نصر الله المصرى ورفقتهم جماعة من طايقة
- ٧- النصرى اليعاقبة واخبروا مولانا الحاكم المشار اليه اعلاه ان بينهم وبين بطركهم غبريال بن سعد الدولة وطايقة معه من مصر وطايقة
- ٨- النصرى اليعاقبة اختلاف في عمل عيدهم الكبير المعروف بالفسيح^(٣٠) وسبب اختلافهم في ذلك ان كتبهم القديمة تدل على ان الواجب عليهم
- ٩- ان يجعلوا عيدهم المذكور على الدوام يوم الاحد الذي يلي رابع عشر هلال نيسان العبرى المعروف بدبح الحروف^(٣١) بحيث لا يكون يوم احد غيره قبله ولا
- ١٠- بعده حتى لا يخرج عيدهم المذكور عن اسبوع الفطر الواقع في شهر نيسان المذكور وهو خامس عشر نيسان والى حادى عشرينه وعليهم التحذير

- ١١- في كتبهم ان لا يخرجوا عن ذلك وان بطركهم المذكور متمسك بحساب سقيم ويامرهم انهم يعتمدوه مع ان الحساب المذكور يخالف كتبهم وظهر
- ١٢- فيه الخلل والخطا بموجب ما حرره السادة الفلكية وهم السيد الشريف الحسيب النسيب العالم العلامة المحقق المدقق شمس الدين محمد بن السيد الشريف
- ١٣- محمد بن السيد الشريف ابي الخير الحسيني الازميوني المالكي الموقت بالجامع الازهر حسبما حرره في كتابه المسمى بالتنقيح في تحرير فسيح المسيح المشمول
- ١٤- بخط العالم العلامة العمدة علم الدين سليمان الفلكي الحنفي العثماني وبخط مولانا الشيخ العلامة زين الدين خضر بن عبد القادر شيخ طائفة القبانية بمصر
- ١٥- المحروسة وان السيد الشريف المشار اليه ذكر في رسالته المذكورة ان حساب النصارى المذكور المتمسك به البطرك وجماعته لا اعتماد عليه بموجب ان
- ١٦- الشمس تتحرك في كل دور ثلاثماية سنة وثلاثة عشر سنة ونصف سنة عن حكمها السابق يوما واحدا وان الادوار تزدهف واستدل
- ١٧- في رسالته المذكورة على ذلك بقول الامام العالم العلامة العلمي سليمان الفلكي الحنفي العثماني المشار اليه المتضمن كلاً {م} الشهاب بن الجبري ووافقه على ذلك
- ١٨- الشيخ زين الدين خضر المشار اليه بموجب رسالته التي سماها ارشاد الخياري في معرفة استخراج عيد النصارى المشمولة بخط الامام العالم
- ١٩- العلامة العلمي سليمان الفلكي الحنفي العثماني المشار اليه المتضمن كلاً الرسالتين المذكورتين جداول حسابية محررة تدل على اوان عيد النصارى
- ٢٠- على الصحيح وبرزوا من ايديهم الحجة الشرعية المسطرة بالباب العالي بالمحلة الكبرى بالغربية المورخة مع ما بها من ثبوت وحكم ومنع

- ٢١- شرعيات من قبل مولانا اقضى قضاة الاسلام اولى ولاية الانام معدن الفضل والكلام حضرة افندى عبد الباقي الجمالى بالتاسع والعشرين من شهر
- ٢٢- ربيع الاخر سنة ثلاث بعد الالف من مضمونها لما رفعت اليه قصتهم مع وكيل البطرك المذكور وحصل بينهم الدعاوى والخصام والتراع
- ٢٣- المذكور ذلك بالحجة المذكورة واطلع على ما بايديهم من فتاوى السادة العلما ايمة دين الاسلام الشريف رضى الله تعالى عنهم المشروحين بها
- ٢٤- وعلى الحجة الشرعية المسطرة من محكمة الباب العالى بالقاهرة المحروسة المورخة مع ما بها من المنع الشرعى من قبل مولانا الشيخ الامام العالم العلامة
- ٢٥- العمدة شهاب الدين احمد بن محمد الفتوحى الحنبلي الخلوتى بثالث صفر سنة ثلاث بعد الالف المشروح ذلك بالحجة المذكورة وعلى الامر
- ٢٦- العالى المكتتب بالديوان المتضمن لمنع من يعارضهم في ذلك المشروح اعلاه ثم ابرزوا من ايديهم ايضا فتاوى احدها مضمون قراتها ما قولكم
- ٢٧- رضى الله تعالى عنكم ونفع بعلمكم المسلمين في طائفة النصارى من اصول دينهم اثم يصيمون في وقت مخصوص ويفطرون في وقت
- ٢٨- مخصوص يستخرجون ذلك بحساب عندهم فحصل اختلاف بينهم فاتفقت جماعة منهم واختلفوا جماعة فرجعوا الى علما الاسلام الفلكيين
- ٢٩- فذكروا ان ذلك الحساب القديم فسد لطول الزمان وتماديه وانه يحتاج الى تجديد الحساب فيه والوقوف على حقيقته وحرروا ذلك اهل
- ٣٠- الفلك المسلمين واخبروا النصارى بما يطابق اصول دينهم فتمسكوا جماعة بما اخبروا به علما الاسلام الفلكيين وتمسكوا جماعة بما ظنوه
- ٣١- من صحة الحساب الاول والرجوع اليه فترافعوا الى حكام المسلمين وحكم حاكم شرعى على وجه وكيل بطرك النصارى بلزوم العمل بما ذكره اهل

- ٣٢- العلم المسلمين وابطل العمل بما يخالفه فابا ذلك الحاكم البطرك وجماعه منهم
فماذا يلزمهم بامتناعهم من اجرا احكام المسلمين عليهم
- ٣٣- وما حكم الله في ذلك افتونا ماجورين اثابكم الله الجنة فاجاب مولانا شيخ
مشايخ الاسلام والمسلمين خاتمة المحققين
- ٣٤- مولانا المرحوم الشيخ شمس الدين محمد الرملى الانصارى الشافعى تغمده الله
تعالى برحمته ورضوانه بما قراته الحمد لله حيث رفع الامر الينا
- ٣٥- لزمهم الرجوع الى ما اخبر به المسلمون والله اعلم وكتبه محمد الرملى
الانصارى الشافعى حامدا مصليا مسلما واجاب مولانا الشيخ
- ٣٦- نور لدين على الزيادى الشافعى على فتوى في معنى ذلك بما قراته الحمد لله
يرجع الى تحرير الحساب الذي اخبر به الفلكيون اهل الاسلام
- ٣٧- ولا عبرة باخبار النصارى والله اعلم وكتبه على الزيادى الشافعى على الفتوى
المذكورة جواب مولانا شيخ المسلمين محمد بن الشيخ سراج الدين
- ٣٨- الحانوتى بما قراته الحمد لله جوابى كذلك حيث لم يخالف ما ذكره شي من
الشريعة المحمدية والله سبحانه اعلم كتبه محمد بن سراج الدين الحانوتى
- ٣٩- الحنفى حامدا مصليا مسلما وبرزوا الفتاوى ماشية ايضا في معنى ذلك مشمولة
بخطوط موالينا مشايخ الاسلام علما الانام باجوبة
- ٤٠- احدها جواب مولانا الشيخ نور الدين على الزيادى الشافعى المشار اليه اعلاه
بما قراته الحمد لله يجب العمل بما افتت به السادة
- ٤١- من اهل الفن بالفلك ويحرم على تلك الطائفة المخالفة لما افتت به السادة من
اهل الفلك والله اعلم كتبه على الزيادى الشافعى
- ٤٢- والثاني جواب مولانا الشيخ نور الدين على الطورى الحنفى بما قراته الحمد لله
اللطف الخبير حيث خالفوا الحكم الشرعى فعليهم التعزيز الشديد الراجز

- ٤٣- لهم والحالة هذه كتبه الفقير على الطورى الحنفى حامدا والثالث جواب مولانا محمد بن الشيخ ابو القاسم المالكى بما قرأته الحمد لله الجواب
- ٤٤- كذلك والله اعلم كتبه محمد بن ابى القاسم المالكى والرابع جواب مولانا الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد الفتوحى الحنبلى
- ٤٥- بما قرأته الحمد لله جوابى كذلك والله سبحانه وتعالى اعلم كتبه احمد بن محمد الفتوحى الحنبلى حامدا مصليا مسلما
- ٤٦- وبرزوا من ايديهم حكم على من الديوان الشريف المورخ باواخر شهر رجب الفرد الحرام (ص ٤٤٧)
- ٤٧- سنة تاريخه وهى سنة اربع بعد الالف مضمونه انهم رفعوا قصة بالديوان العالى انهم فيها انهم ماشون على قاعدة دينهم من صوم واعياد
- ٤٨- وغير ذلك كما هو معين بكتيبهم القديمة وان البطرك غبريال الرئيس عليهم الان وكتبه غبريال بن مرشد ويوحنا الببلاوى وجماعة
- ٤٩- من النصارى ماشون على خلاف القاعدة القديمة المعينة بكتيبهم حسبما هو مصرح فيها ويقصدون ايضا جبرهم على المشى معهم في ارتكاب
- ٥٠- ما هم مرتكبون من الخضور كما شرح وبايديهم الفتاوى المذكورة اعلاه وحجة مولانا افندى عبد الباقي الجمالى المشروحة اعلاه وبرز الامر العالى
- ٥١- بمنع البطرك المذكور وجماعته من التعرض لهم واعتماد ما بايديهم من الفتاوى الشرعية والحجج القطعية وان عارضهم احد وخالف ذلك
- ٥٢- يحمل للديوان كما هو مشروح بالحكم المذكور فلما اتضح لمولانا المومى اليه اعلاه ما شرح اعلاه واتصل به ما نسب لمولانا
- ٥٣- افندى عبد الباقي الجمالى المومى اليه من الثبوت والحكم والمنع المشروح ذلك بالحجة المحكى تاريخها اعلاه الاتصال الشرعى بالطريق الشرعى

- ٥٤- ونفذ ذلك تنفيذاً شرعياً واطلع على ما حرره السادة الفلكية بالرسائل المذكورة اعلاه وثبت جميعه لديه فمنع من يعارضهم
- ٥٥- فيما يخالف ذلك وامر طايفة النصارى وبطركهم بالعمل بمضمون ذلك منعاً وامرا صحيحين شرعيين تامين معتبرين مرضين
- ٥٦- واشهد على نفسه الكريمة بذلك وبه شهد في سلخ رجب الفرد الحرام سنة اربع والى من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام
- ٥٧- شهوده

الشيخ شهاب الدين	محمد	شهد على الحاكم	قيده محمد
احمد بن على السهيلي	محفوظ	احمد بن محمد	ابن عبد المنعم
المالكي		المديني	العمري
			الحنفي

- الوثيقة الثانية (محكمة الإسكندرية، س ٢٣، م ١٠٦٨، ص ٤٤٨)
 هذه الوثيقة غير كاملة؛ حيث إن تكملة الوثيقة في صفحة أخرى متزوعة من السجل
 ولم نتمكن من العثور عليها:
- ١- هذه صورة نقلت عن اصلها بعد الاذن الكريم من سيدنا ومولانا الحاكم
 الشرعى الذي سيضع خطه الكريم باعاليه دامت بالمسرة ايامه ولياليه
 - ٢- مضمونها بالباب العالى اعلاه الله تعالى بالقاهرة الخروسة بين يدى مولانا وسيدنا
 قدوة القضاة والحكام عمدة ولاة الانام محرر القضايا
 - ٣- والاحكام عين السادة الموالى الكرام حجة الحق على الخاص والعام مويد شريعة
 سيد الانام عليه افضل الصلاة وازكى السلام المحفوف
 - ٤- بعناية الملك المتعالى مولانا افندى عبد الباقي الجمالى الناظر في الاحكام الشرعية
 والامور الدينية بمدينة المحلة الكبرى وما معها
 - ٥- بالغربية اصالة ومصر الخروسة خلافة الموقع خطه الكريم اعلاه ايده الله تعالى
 وزاد في علاه لما وقع التخاصم والتنازع بين المعلم
 - ٦- نوار بن المعلم مينا والمعلم يوحنا بن تادرس وسليمان الغمراوى والمعلم فانوس
 بن مخايل السمانودى وعبد المسيح الراهب
 - ٧- وسلمون القسيس والقسيس فضل الله ورفقتهم من طايفة النصارى اليعاقبة وبين
 بتركهم المعلم غبريال بن سعد الدولة والمعلم
 - ٨- يوحنا بن رفايل الشهير بالبيلاوى ويوحنا بن جرجس ويوحنا بن فرج وتويج
 بن سليمان وجرجس بن سليمان وطايفة معهم
 - ٩- من النصارى المذكورين بسبب ما يدعيه المعلم نوار ورفقته المذكورين اعلاه من
 انه وقع بينهم وبين بتركهم المذكور

- ١٠- وجماعته المذكورين اعلاه اختلفا في عمل عيدهم المعروف بالفصح وبسبب اختلافهم في ذلك ان كتبهم القديمة تدل على ان الواجب عليهم
- ١١- ان يجعلوا عيدهم المذكور على الدوام يوم الاحد الذي يلي رابع عشر هلال نيسان العبرى المعروف بدبح الحروف بحيث لا يكون احد غيره قبله ولا بعده
- ١٢- حتى لا يخرج عيدهم المذكور عن اسبوع الفطر الواقع في شهر نيسان وهو من خامس عشر نيسان والى حادى عشرينه وعليهم تحذير في كتبهم
- ١٣- انهم لا يخرجوا عن ذلك وان بتركهم غريال وجماعته المذكورون متمسكون بحساب سقيم ويامرهم بتركهم المذكور بانهم يعتمدوه مع ان الحساب
- ١٤- المذكور مخالف لكتبهم وظهر فيه الخلل والخطا بموجب ما حرروه السادة الفلكيون هم السيد الشريف الحسيب النسيب العلامة المحقق شمس الدين محمد
- ١٥- ابن الشريف محمد بن الشريف ابى الخير الحسينى الازميوينى المالكى الموقت بالجامع الازهر بحسب ما حرره في كتابه المسمى بالتنقيح في تحرير فصح المسيح
- ١٦- المشمول بخط مولانا العالم العلامة العمده علم الدين سليمان الفلكى الحنفى العثماني وبخط مولانا الشيخ العلامة زين الدين خضر بن عبد القادر شيخ طايفة القباية
- ١٧- بمصر المحروسة وان السيد الشريف المشار اليه ذكر في رسالته المذكورة ان حساب النصارى المذكور المتمسك به البترك وجماعته المذكورون لا اعتماد عليه
- ١٨- بموجب ان الشمس تتحرك في دور ثلاثماية سنة وثلاثة عشر سنة ونصف سنة عن حكمها السابق يوما واحدا وان الادوار تزدحف واستدل
- ١٩- في رسالته المذكورة على ذلك بقول الامام الشهاب بن الجبرى ووافقه على ذلك الشيخ زين الدين خضر المشار اليه في رسالته التي سماها ارشاد الحيارى

- ٢٠- في معرفة استخراج عيد النصارى المشمول بخط مولانا الشيخ الامام العمدة سليمان المشار اليه المتضمن كل من الرسالتين المذكورتين جداول حسابية محررة
- ٢١- تدل على ان عيد النصارى على الصحيح المتمسك به نوار وجماعته وان بايديهم حجة شرعية مسطرة بالباب العالى بمدينة الخلة الكبرى بالغريبة لدى مولانا
- ٢٢- افندى المشار اليه مورخة مع ما بها من ثبوت وحكم ومنع شرعيات بالتاسع من شهر ربيع الاخر سنة ثلاثة بعد الالف شاهد مضمونها على انه لما وقع
- ٢٣- التخاصم والتنازع بين المدعين المذكورين اعلاه وبين وكيل البترك المذكور وهو المعلم سليمان خطيبيف النصراني اليعقوبي واطلع مولانا افندى المومى اليه
- ٢٤- اعلاه على ما بايديهم من فتاوى السادة العلماء ائمة دين الاسلام الشريف رضى الله تعالى عنهم المشروح بالحجة المذكورة وان بايديهم حجة شرعية من محكمة الباب
- ٢٥- المشار اليه مورخة مع ما بها من ثبوت لدى مولانا القاضى احمد الفتوحى الخنبلي الخلوتى بنال صفر سنة ثلاثة بعد الالف تدل على منع البترك وجماعته المذكورين
- ٢٦- اعلاه من التعرض للمعلم نوار وجماعته المذكورين اعلاه وحكما عاليا من الديوان الشريف متضمنا لمنع من يعارضهم في دينهم المذكور اعلاه وفتاوى من
- ٢٧- من السادة العلماء في معنى ذلك وان بتركهم وجماعته المذكورين اعلاه ينازعوا في ذلك بغير طريق شرعى وجواب المعلم غبريال البترك وجماعته المذكورين اعلاه

٢٨- بان النصارى طوائف متعددة منهم طايفة تسمى بالقبط اليعاقبة وطيافة تسمى بالملكية وطيافة تسمى بالارمن وطيافة تسمى بالسريان وطيافة تسمى بالروم وطيافة

٢٩- تسمى بالمسطرة وطيافة تسمى بالموارنة وان الطوائف المذكورة متفقون على حسابهم في ايام اعيادهم وصيامهم يتبعون في ذلك اصولهم من قديم الزمان

٣٠- بموجب حسابهم الذي احكمته رهبانهم وعلمايهم من قبل البعثة النبوية بموجب

اعتقادهم لم يختلفوا فيه الى هذا الاوان بحيث ان سنينهم القبطية لا تدور

٣١- بدوران الالهة وان اشهرهم لا يزيد ولا ينقص ولهم ايام يسقطونها بعد تمام

السنة القبطية قبل دخول السنة القبطية التي تليها فتارة [...]]

تكملة النص مفقودة، حيث الورقة غير موجودة بالسجل

الوثيقة الثالثة (محكمة الباب العالى، سجل ٦٠، م ٨٢٦، ص ٢٠٩)

- ١- بين يدى الحنبلي حضر يوحنا بن سويدان بن بقطر النصراني الريداني واخبر مولانا الحاكم الحنبلي المشار اليه هو وطايفة من النصارى القاطنين بالريدانية ومية غمر وبالمصورة وغيرها عليهم ريسا من النصارى يقصد اخراجهم عما يقتضيه كتابهم من صيام
- ٢- واعياد وغير ذلك مما يتعلق بعبادتهم على دينهم ويامرهم بارتكاب ما يخالف كتابهم وشريعتهم وحصل لهم الضرر وبرز الناهى من يده سوال في شان ذلك مضمونه ما قولكم في ريس طايفة من طوايف النصارى يقصد ان يخرج طايفته عما يقتضيه كتابهم
- ٣- من صيام واعياد اذا رفع امرهم الى ولى الامر فهل يجبر اهل تلك الطايفة الى طاعة ريسهم بما يخالف كتابهم ان [يجب ان تكون: ام] يومر ذلك الريس باستمرارهم على العمل بما يقتضيه كتابهم وعليه جواب مولانا الشيخ يوسف الدميرى المالكى وما قراته بعد الحمد لله
- ٤- ليس للريس اخراج الطايفة المذكورة عما يقتضيه كتابهم من الصوم والاعياد وليس لولى الامر الزامهم باطاعة ريسهم بما امر به مما هو مخالف كتابهم وشريعتهم من يجب عليه اجراهم على مقتضى كتابهم وشريعتهم وامر
- ٥- ريسهم بذلك وبذيل الجواب المذكور خط شيخ الاسلام والمسلمين خاتمة الخققين مولانا الشيخ نور الدين ابو الحسن على المقدسى الحنفى ادام الله النفع بعلمه بما قراته الحمد لله الجواب صحيح والله سبحانه اعلم واطلع مولانا
- ٦- الحاكم المشار اليه على ذلك وافاد بان مذهبه موافق لذلك مما افادت العلم الاسلام المومى اليهما اعلاه وطلب الناهى من مولانا الحاكم المشار اليه تمسكا بيده بمقتضى ما افاد مولانا الحاكم المشار اليه ومنع

-
- ٧- المتعرض لما يخالف ذلك فاجبم الحاكم المشار اليه وامر بكتابة هذه السجل بما افاده ومنع من يتعرض للناهى المرقوم وطايفته مما يخالف شريعتهم الصحيحة وكتبهم القديمة والتعرض لهم من التبعد على مقتضى
- ٨- شريعتهم الصحيحة منعا شرعيا جرى ذلك وحرر في ثالث صفر الخير سنة تاريخه اعلاه وهى سنة ثلاث بعد الالف

هوامش البحث

١- انعقد هذا المجمع ليبحث الخلاف حول طبيعة السيد المسيح، وانتهى إلى حدوث أول انشقاق بين الكنائس المسيحية؛ إذ تبنت الكنيسة القبطية ومعها السريان والأرمن والأحباش القول بطبيعة واحدة للمسيح، بينما تبنت باقي الكنائس أجمع القول بطبيعتين للسيد المسيح. ومنذ ذلك الحين أُعتبر القبط- من قبل باقي مسيحيي العالم- ومن سار على نهجهم هراطقة وخارجين عن المسيحية.

2- Hamilton, Alastair, The Copts and the west 1439-1822, The European discovery of the Egyptian Church (Oxford University Press, 2006) p. 49

3- The Council of Trent, The canons and decrees of the sacred and ecumenical Council of Trent, Ed. and trans. J. Waterworth (London: Dolman, 1848), p.2

٤- البروتستانتية حركة بدأت في شمال أوروبا في بدايات القرن السادس عشر الميلادي كرد فعل لتعاليم وممارسات الكنيسة الرومانية الكاثوليكية، وما لبثت أن صارت إحدى القوى الرئيسية في العالم المسيحي. وبعد سلسلة من الحروب الدينية في أوروبا في القرنين السادس عشر والسابع عشر، وبصفة خاصة في القرن التاسع عشر، انتشرت البروتستانتية في شتى أنحاء العالم وأثرت في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية في أوروبا ومناطق مختلفة من العالم. حول مزيد من التفاصيل، انظر: الموسوعة البريطانية، تحت مادة Protestantism، أو النسخة الإلكترونية لهذه الموسوعة على الرابط التالي:

<http://www.britannica.com/EBchecked/topic/479892/Protestantism>

٥- كان الخطر التركي حافزاً، قبل هذا الوقت بقرن من الزمان، على عقد مجمع فلورنسا عام ١٤٤٢م، بمبادرة من إمبراطور الدولة البيزنطية، لتوحيد العالم المسيحي، حضره مندوب عن الكنيسة القبطية، إلا أن هذا المجمع لم يتمكن من وضع قراراته حيز التنفيذ

DÉTRÉ, Contribution a l'etude des relations du patriarche copte Jean XVII avec Rome de 1735 a 1738, Studia Orientalia Christiana, collectanea: no 50, 1960, p. 132.

6- Bibliotheque Nationale de Strasburg, Ms. 4313, p.12

٧- كامل صالح نخلة: سلسلة تاريخ البابوات بطاركة الكنيسة القبطية، الحلقة الرابعة، مصر: مطبعة دير السريان، ١٩٥٤م، ص ٧٩. للأسف لم تذكر المصادر أسباب موافقة الأساقفة في أول الأمر، ولا أسباب رفضهم في آخر الأمر.

٨- كامل صالح نخلة: سلسلة تاريخ البابوات بطاركة الكنيسة القبطية، الحلقة الرابعة، ص ٧٩؛ تاريخ الكنيسة القبطية الكاثوليكية، مجموعة من المؤلفين، القاهرة، ٢٠٠١، ص ٥٥.

٩- حول تنظيم الطائفة القبطية، وتغير هيكلتها في العصر العثماني، انظر:

Magdi Guirguis, The organization of the Coptic community in the Ottoman period, in Society and Economy in Egypt and the eastern Mediterranean 1600- 1900, Essays in honor of André Raymond, ed. Nelly Hanna and Raouf Abbas, The American University in Cairo Press, Cairo New York, 2005, pp. 201-216.

10-BURI V., S.J., «L' unione della Chiesa copta con Roma sotto Clemente VIII», *Orientalia Christiana*, vol XXIII-2 (1931), p. 147.

بالرغم من اختلاف المصادر القبطية مع الكاثوليكية في هذا الشأن، إلا أن الشواهد التاريخية تؤكد بما لا يدع مجالاً للشك أن البطريرك القبطي وقع بالفعل هذا الإقرار، وهذا واضح، على سبيل المثال، من إحدى رسائل البطريرك القبطي إلى بابا روما يقول فيه: "صرنا شعباً واحداً وأمانة واحدة في المسيح له المجد" رسالة البطريرك القبطي غبريال الثامن إلى بابا روما إكليمنضوس بتاريخ ١٠ فبراير ١٦٠١م، مخطوط ١٨٦٠ تاريخ، دار الكتب المصرية. كما أن جميع الأحداث اللاحقة تؤكد هذه الواقعة.

١١- لمزيد من التفاصيل الوافية حول هذا الموضوع، انظر الموسوعة الكاثوليكية، ونسختها الإلكترونية على الرابط التالي:

<http://www.newadvent.org/cathen/03168a.htm>

١٢- سجلات محكمة الباب العالي بالقاهرة، سجل رقم ٦٠، ص ٢٠٩، م ٨٢٦، ٣ صفر ١٠٠٣هـ/ ١٨ أكتوبر ١٥٩٤م. انظر نص الوثيقة الثالثة.

١٣- حتى نهاية العصر المملوكي، كانت تصدر للبطريرك القبطي توابع (قرارات تعيين) يُنص فيها على صلاحياته واختصاصاته. ومن خلال هذه التوابع يمكننا أن نفهم -نظرياً- الصلاحيات والاختصاصات الممنوحة للبطاركة من قبل الدولة؛ إذ من أهم واجباته حفظ نظام الكنيسة كما

- تسلمها. يمكن مراجعة نماذج لهذه التواريخ في: القلقشندى: صبح الأعشى في صناعة الإنشا، جـ ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٧م، صص ٣٩٨-٤٠٤.
- ١٤- انظر نص الوثيقة الثالثة.
- ١٥- سجلات محكمة الإسكندرية، سجل رقم ١٣، ص ٤٤٨، م ١٠٦٨. ترد في بعض المصادر أن هذا التراع تبعه عدة إجراءات انتهت بعزل البابا غبريال الثامن، إلا أن أعيان القاهرة تدخلوا في هذه المشكلة واستطاعوا أن يحصلوا على أمر من الوالي بإعادة البطريك إلى كرسيه (صالح نخلة، الحلقة الرابعة، ص ٨٥)، ولكن يبدو أن ثمة تداخل حدث بين سيرة هذا البطريك وسيرة البابا مرقس الخامس التالي له، حيث لم نجد أى دلائل على عزل البطريك، حيث وردت أخبار متعددة عن هذه الحادثة في حواشي المخطوطات القبطية، ولم تذكر أي منها عزل البطريك.
- ١٦- نبيه كامل، يوحنا نسيم: تقريران عن العلاقات بين الكنيسة القبطية والكنيسة الرومانية الكاثوليكية، *Annales islmologiques*, 37, p 59-61.
- ١٧- بالطبع هناك دراسات وأفكار عديدة تسير في هذا الاتجاه، تأثراً بكتابات الفيلسوف الإيطالي أنطونيو جرامشي (١٨٩١-١٩٣٧م).
- ١٨- مجدي جرجس: منهج الدراسات الوثائقية، الروزنامة، ٢، ٢٠٠٤، ص ٢٧٢، ٢٧٣.
- ١٩- سلوى ميلاد: وثائق الخلع، دراسة ونشر وتحقيق، الروزنامة، ٢، ٢٠٠٤، صص ١٤٦-١٥٧.
- ٢٠- انظر نص الوثيقة الأولى السطر الثالث عشر
- 21-BURI V., S.J.,L' unione della Chiesa copta con Roma sotto Clemente VIII, *Orientalia Christiana*, vol XXIII-2 (1931).
- 22- RABBATH, Antoine, Documents ineditis pour server a l'histoire du Christianisme en Orient, Tome 1. Paris, 1910.
- 23- TROSSEN, Jean-Pierre, Les relation du patriarche copte Jean XVI avec Rome (1676- 1718), Thèse de doctorat, Luxembourg, 1948.
- 24- Hamilton, *The Copts and the west*, p.66.
- 25- Hamilton, *The Copts and the west*, p.74, 75.
- ٢٦- مكاتبة البطريك غبريال ٩٧ إلى البابا كليمنس ١٦٠١هـ. ١٨٦٠ تاريخ/ ٥٦٧٤ نيجاتيف، دار الكتب المصرية.
- 27- Hamilton, p. 64, 68.

٢٨- مكاتبة البطريك غبريال ٩٧ إلى البابا كليمنس ١٦٠١هـ. ١٨٦٠ تاريخ/ ٥٦٧٤ نيجاتيف، دار الكتب المصرية.

٢٩- عاجلنا هذا الأمر بالتفصيل في المقالة التالية:

Magdi Guirguis, The organization of the Coptic community in the Ottoman period.

٣٠- الفسيح (يقصد الفصح): الفصح هو بالأساس عيد يهودي، وكلمة "فصح" نفسها كلمة عبرية تعنى "عبور" وهذا العيد يحتفل فيه اليهود بذكرى خروجهم من مصر وعبورهم البحر الأحمر، أو حسب الاعتقاد اليهودي، العبور من العبودية تحت المصريين إلى الحرية. وكان يتم الاحتفال بذبح خروف أو جدين، ويشوى ويؤكل صحيحاً مع فطير وأعشاب مرة. وهذا العيد تحول عند المسيحيين إلى مناسبة أخرى يحتفل فيها المسيحيون بآلام وصلب المسيح ثم قيامته، حسب اعتقاد المسيحيين. ولأن أحداث الصلب كانت متزامنة مع الفصح اليهودي لذلك احتفظ المسيحيون بنفس المسمى للعيد مع اختلاف دلالاته، حيث المقصود بفصح المسيح، هو تقديم المسيح كذبيحة فداء عن العالم حسب الاعتقاد المسيحي.

٣١- ذبح الخروف: انظر التعليق السابق.